

رقم المحضر: ٤٦

رقم القرار: ٢٦

سنة: ٢٠٢٦

من محضر جلسة مجلس الوزراء

الواقع في: ٢٠٢٦/٠١/٠٨

يوم: الخميس

المنعقدة في: القصر الجمهوري

الموضوع: طلب وزارة المالية إعادة النظر في النقطة (ثالثاً) من قرار مجلس الوزراء رقم ٣ تاريخ ٢٠٢٥/٩/١٦ (عرض وزارة البيئة لمستحقات الخزينة المتعلقة بقطاع المقالع في لبنان).

- المستندات: - القانون رقم ٢١٦ تاريخ ١٩٩٣/٤/٢ وتعديلاته (إحداث وزارة البيئة).
- المرسوم الاشتراعي رقم ٦٩ تاريخ ١٩٨٣/٩/٩ وتعديلاته (قانون التنظيم المدني).
- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة).
- القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها).
- القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١ وتعديلاته (الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠١٩) لا سيما المادة ٦١/ منه.
- المرسوم رقم ٨٨٠٣ تاريخ ٢٠٠٢/١٠/٤ وتعديلاته (تنظيم المقالع والكسارات).
- المرسوم رقم ٨٤٧١ تاريخ ٢٠١٢/٧/٤ (الالتزام البيئي للمنشآت).
- المرسوم رقم ٨٦٣٣ تاريخ ٢٠١٢/٨/٧ (أصول تقييم الأثر البيئي).
- المرسوم رقم ٦٥٦٩ تاريخ ٢٠٢٠/٧/٣ (تحديد دقائق تطبيق المادة ٦١/ من قانون موازنة العام ٢٠١٩ المتعلقة بإجراء المسح الميداني للمقالع والكسارات).
- المرسوم رقم ٧١٨٩ تاريخ ٢٠٢٠/١١/١٩ (إعطاء سلفة خزينة لوزارة الدفاع الوطني - الجيش - مديرية الشؤون الجغرافية بقيمة /١,٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.).
- قرار مجلس الوزراء رقم ٤٥ تاريخ ٢٠١٩/٣/٢١ (الموافقة على سياسة الإدارة المتكاملة لقطاع محافر الرمل والأتربة والمقالع والكسارات (التي اقترحتها وزارة البيئة)) ورقم ٣ تاريخ ٢٠٢٥/٩/١٦ (عرض وزارة البيئة لمستحقات الخزينة المتعلقة بقطاع المقالع في لبنان).
- كتاب وزارة الدفاع الوطني رقم ٥٥١٦ غ/ع/و تاريخ ٢٠٢٥/١٢/١٢ ومرفقاته.
- كتاب وزارة المالية رقم ٤٨٤٨ ص/١ تاريخ ٢٠٢٥/١٢/٢٢ ومرفقاته.

اطّلع مجلس الوزراء على الموضوع والمستندات المذكورة أعلاه،

٩

رقم المحضر: ٤٦

رقم القرار: ٢٦

تاريخ القرار: ٢٠٢٦/٠١/٠٨

وقد تبين منها أنه بتاريخ ٢٠٢٥/٩/١٢، عرضت وزارة البيئة لمستحقّات الخزينة المتعلقة بقطاع المقالع في لبنان واقترحت ١٠ تدابير:

- ١- منهجية الإحتساب التي تعتمد المعادلات الحسابية ...
- ٢- تشكيل لجنة مشتركة من مديرية الشؤون الجغرافية ووزارة البيئة ووزارة المالية لإتمام ملء النواقص الواردة في جداول المسوحات.
- ٣- إجراء المسوحات الميدانية اللازمة من قبل الجيش بطلب من وزارة البيئة في الحالات التي تحتاج إلى تدقيق ميداني.
- ٤- إعادة تكليف الجيش/ مديرية الشؤون الجغرافية إجراء المسوحات الميدانية اللازمة لكافة المقالع والكسارات بهدف إيداعها وزارة البيئة بما يمكنها من احتساب مستحقّات الضرر البيئي وكلفة التأهيل عن الفترة الممتدة بين ٢٠١٨ و ٢٠٢٥ وتحصيلها.
- ٥- يعود لوزارة المالية التدقيق بعناوين المكلفين وأرقام هواتفهم خلال عملية التبليغ،...
- ٦- يعود لوزارة المالية احتساب الرسوم الضريبية والتنظيمية المتوجبة على المكلفين....
- ٧- من ناحية تغطية كلفة المسوحات، على اعتماد الآلية التي وردت في المرسوم ٢٠٢٠/٦٥٦٩ والتي بموجبها يتحمل كل شخص يستثمر مقلع أو كسارة أو محفار كلفة الأعمال التي ستقوم بها مديرية الشؤون الجغرافية في الموقع الذي يستثمره، على أن يتم إعطاء سلفة خزينة بقيمة (٦٠) مليار ليرة لبنانية إلى مديرية الشؤون الجغرافية في الجيش بموجب مرسوم يُتخذ في مجلس الوزراء وفقاً للأصول لتغطية تكاليف المسح، ليُصار لاحقاً إلى تسديد هذه السلفة من المبالغ التي تُستوفى من الأشخاص المعنيين، بموجب أوامر تحصيل تصدر عن وزارة الدفاع الوطني.
- ٨- اقتراح وزارة البيئة الذي يقضي بأن يعود إلى كل مكلف قد يعترض على المبالغ .
- ٩- إلزام المجلس الأعلى للمقالع والكسارات بعدم تجديد أو إعطاء أي ترخيص...
- ١٠- المُباشرة بإرسال أوامر التحصيل لكل العقارات التي تحوي معطياتها الحسابية العناصر اللازمة للإحتساب وملء أوامر التحصيل على أن تستتبع بباقي العقارات فور التدقيق بمعطياتها.

رقم المحضر: ٤٦

رقم القرار: ٢٦

تاريخ القرار: ٢٠٢٦/٠١/٠٨

وتبيّن أنّه بتاريخ ٢٠٢٥/٩/١٦ قرّر مجلس الوزراء (القرار رقم ٣) ما يلي:

أولاً: الموافقة على اقتراحات وزارة البيئة المُبينة في كتابها رقم ١١١٠/ب تاريخ ٢٠٢٥/٩/١٢، باستثناء تعديل البندين (٢) و(٧) منه وفقاً لما يلي:

ثانياً: إضافة المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي إلى عضوية اللجنة المشتركة المنصوص عنها في البند (٢) من كتاب وزارة البيئة والمُكلفة إتمام ملء النواقص الواردة في جدول المُسوحات.

ثالثاً: تعديل الفقرة (٧) من اقتراحات وزارة البيئة لجهة تكليف مديرية الشؤون الجغرافية في قيادة الجيش بتقدير كلفة المُسوحات إضافةً إلى الموافقة على مشروع مرسوم يرمي الى نقل الاعتماد اللازم لذلك في ضوء ما ذكر أعلاه من احتياطي الموازنة العامة للعام ٢٠٢٥.

وتبيّن أنّه بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/١٢، أفادت وزارة الدفاع الوطني بأنّ الكلفة التقريبية لأعمال المسح للفترة الممتدة ما بين ٢٠١٨ – ٢٠٢٥ هي ٨٠٠,٠٠٠/ل.د.،

وتبيّن أنّه بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/١٦، وفي ضوء كتاب وزارة الدفاع الوطني المُرتبط بالكلفة، طلبت الأمانة العامة لمجلس الوزراء من وزارة البيئة التنسيق مع وزارة المالية وإيداعها مشروع مرسوم نقل الإعتماد المذكور لإعطائه مجراه القانوني،

وتبيّن أنّه بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٢٢، أفادت وزارة المالية بأنّ مندرجات القرار المذكور أنّفاً قد عدّلت في النقطة (ثالثاً) الفقرة (٧) من كتاب وزارة البيئة والتي كانت تنصّ على الآتي: "على أن يتم إعطاء سلفة خزينة بقيمة (٦٠) مليار ليرة لبنانية إلى مديرية الشؤون الجغرافية في الجيش بموجب مرسوم يُتخذ في مجلس الوزراء وفقاً للأصول لتغطية تكاليف المسح، ليُصار لاحقاً إلى تسديد هذه السلفة من المبالغ التي تُستوفى من الأشخاص المعنيين، بموجب أوامر تحصيل تصدر عن وزارة الدفاع الوطني" واستعاضت عنها بـ "الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى نقل الإعتماد اللازم لذلك من إحتياطي الموازنة العامة للعام ٢٠٢٥"، ما يظهر وكأنّه حُمّل الخزينة كلفة هذا المسح عوضاً عن تحميلها للأشخاص الذين يشغلون المقالع والكسارات دون وجه حق،

رقم المحضر: ٤٦

رقم القرار: ٢٦

تاريخ القرار: ٢٠٢٦/٠١/٠٨

لذلك، فإن وزارة المالية تعرض الموضوع على مجلس الوزراء مُقترحةً إعادة النظر في النقطة (ثالثاً) من قرار مجلس الوزراء الآنف الذكر منعاً لتحميل الخزينة مبالغ عن أصحاب المقالع.

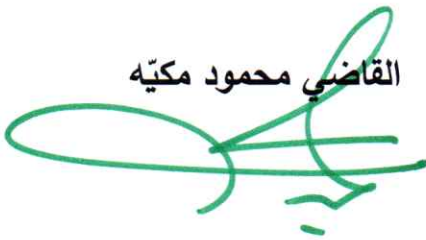
بناءً عليه،

وبعد المداولة،

قرر المجلس الموافقة على طلب وزارة المالية المذكور آنفاً وتالياً تعديل القسم (ثالثاً) من قرار مجلس الوزراء رقم ٣ تاريخ ٢٠٢٥/٩/١٦ (عرض وزارة البيئة لمستحقات الخزينة المتعلقة بقطاع المقالع في لبنان) في شقّه المتعلق بالموافقة على نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة للعام ٢٠٢٥ ليُصبح:

"الموافقة على إعطاء وزارة الدفاع الوطني - الجيش - مديرية الشؤون الجغرافية سلفة خزينة بقيمة /٨٠٠,٠٠٠/ دولار أميركي أو ما يعادلها بالليرة اللبنانية لتغطية تكاليف المسح ليُصار لاحقاً إلى تسديد هذه السلفة من المبالغ التي تستوفى من الأشخاص المعنيين بموجب أوامر تحصيل تصدر عن وزارة الدفاع الوطني وفقاً لما تنصّ عليه المادة ٣/ من المرسوم رقم ٦٥٦٩ تاريخ ٢٠٢٠/٧/٣ (تحديد دقائق تطبيق المادة ٦١/ من قانون موازنة العام ٢٠١٩ المتعلقة بإجراء المسح الميداني للمقالع والكسارات)".

القاضي محمود مكّيّه



أمين عام مجلس الوزراء

يُبلّغ لجانك كلّ من:

- السادة الوزراء
- وزارة المالية
- وزارة الدفاع الوطني
- وزارة الداخلية والبلديات
- وزارة البيئة
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- مؤسسة المحفوظات الوطنية
- مركز المعلوماتية
- المحفوظات